

**مرسوم بالمصادقة على ترويج بنك المغرب قطاعا
نقدية تذكارية ذهبية من فئة 250 درهما بمناسبة
عيد ميلاد جلالة الملك**

مرسوم رقم 2.75.358 بتاريخ 7 رجب 1395 (17 يوليوز 1975) بالمصادقة على ترويج بنك المغرب قطاعا نقدية تذكارية ذهبية من فئة 250 درهما بمناسبة عيد ميلاد جلالة الملك¹.

ان الوزير الأول،

بناء على الفصول 5 و15 و17 و18 و49 من الظهير الشريف رقم 1.59.233 الصادر في 23 ذي الحجة 1378 (30 يونيو 1959) باحداث بنك المغرب؛
وبناء على مداولة مجلس بنك المغرب بتاريخ 11 ربيع الاول 1395 (25 مارس 1975) الذي قرر ترويج قطع نقدية ذهبية من فئة 250 درهما ؛
وبعد موافقة وزير المالية على الترويج المذكور وباقتراح منه.
يرسم ما يلي:

الفصل الاول

يصادق على ترويج قطع نقدية ذهبية من فئة 250 درهما بمناسبة ذكرى ميلاد جلالة الملك، حسبما قرر ذلك مجلس بنك المغرب في جلسته بتاريخ 11 ربيع الاول 1395 (25 مارس 1975).

الفصل الثاني

ان القطع الذهبية من فئة 250 درهما تتداول بصفة قانونية وتتوفر على المميزات الآتية:

الذهب: 0/00 900	} المزيج
الفضة: 0/00 100	

الوزن: 6،45161 غرامات.

قطر الدائرة: 21 ملليمترا.

جانب الدائرة: محرز.

الوجه: صورة جلالة الملك.

الظهر: شعار المملكة.

1 - الجريدة الرسمية عدد 3274 بتاريخ 20 رجب 1395 (30 يوليوز 1975)، ص 2027.

الفصل الثالث

تحدد القوة الإبرائية للقطع النقدية الجديدة بين الافراد في 2.500 درهم

الفصل الرابع

يسند إلى وزير المالية تنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 7 رجب 1395 (17 يوليوز 1975).

الوزير الأول،

الامضاء: أحمد عصمان.

وقعه بالعطف:

وزير المالية،

الامضاء: عبد القادر بنسليمان.